

## بحار الأنوار

[286] (أبواب) \* (ما يحصل من الانواع للصلوات اليومية بحسب) \* \* (ما يعرض لها من خصوص الاحوال) \* \* (والايمان وأحكامها وآدابها وما يتبعها) \* \* (من النوافل والسنن وفيها أنواع) \* \* (من الابواب) \* (أبواب القضاء) 1 { باب } (أحكام قضاء الصلوات) الايات: طه: فاعبدني وأقم الصلوة لذكرى (1). الفرقان: وهو الذي جعل الليل والنهار خلفه لمن أراد أن يذكر أو أراد \_\_\_\_\_ (1) طه: 14، والظاهر من لفظ الآية الكريمة أن اللام في " لذكرى " ظرفية بمعنى " عند " كما في قوله تعالى: " أقم الصلاة لدلوك الشمس " الآية، فالمراد بالذكر هو الذكر عن نسيان، ليصح معنى التوقيت، ولو كان المراد بالذكر ما يشمل الذكر عن ادامة الحفظ، كما قيل سواء كان ذكرا باللسان أو بالقلب، لوجب عليه اقامة الصلاة متواترا في كل حين، وهو خلاف ظاهر الآية الكريمة من التوقيت بوقت معين، كما هو كذلك في كل شرع. \_\_\_\_\_